

## الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

- ويكره صيد السمك بالنجاسة أو بمحرم .
- قوله : ويكره صيد السمك بالنجاسة .
- هذا إحدى الروايتين واختاره أكثر الأصحاب .
- قال في الفروع : أختاره الأكثر .
- قال الزركشي : هذا المشهور .
- وجزم به في الهدية و المذهب و مسبوك الذهب و المستوعب و الخلاصة و الهادي و المغني و الشرح و النظم و منتخب الأدمي و الوجيز وغيرهم .
- وقدمه في الرعايتين و الحاويين .
- وعنه : يحرم وهو المذهب على ما اصطلاحناه .
- نقله الأكثر عن الإمام أحمد C .
- وقدمه في الفروع .
- وقال في المبهيج : في الصيد بالنجاسة وبمحرم : روايتان .
- الأولى : لو منعه الماء حتى ماله : جل أكله نقله أبو داود .
- وقال في الرعاية : ويحرم